

المذكرة الإباضحية

للمرسوم بقانون رقم 108 لسنة 2024

بالموافقة على مذكرة تفاهم لتأسيس مبادرة الحزام

والطريق لآلية تعاون الإدارة الضريبية

رغبة من وزارة المالية بدولة الكويت في الانضمام مبتدئي الحزام والطريق بشأن التعاون في مجال الضرائب كعضو، والذي يضم إدارات الضرائب بكافة الدول ذات العلاقة بالمشروع الصيني الخاص بإعادة إحياء طريق الحرير الأول لإنعاش التجارة الدولية، وكان من ضمن أهداف هذا المنتدى الاهتمام بالجوانب الضريبية التي ستنشأ بفعل المشروع من خلال برامج بحثية وتدريبية متخصصة فقد تم توقيع مذكرة تفاهم بتاريخ 18 أبريل 2019 في جمهورية الصين الشعبية لتأسيس مبادرة الحزام والطريق لآلية تعاون الإدارة الضريبية.

وتضمنت ديباجة هذه المذكرة، أنه تذكرًأ من الدول الموقعة عليها بأولويات التعاون في مبادرة الحزام والطريق، لا سيما التنسيق في السياسات والخطط بين التسهيلات والتجارة التي تخلو من العوائق والتكامل المالي والروابط بين الشعوب، وتسلیماً باهية التعاون في مجال الضريبة من خلال إزاحة العوائق في التجارة والاستثمار بين الدول، وتعزيزاً للتعاون الاقتصادي الدولي، ودفعاً للتنمية الإقليمية والنمو في عولمة الاقتصاد على أسس منسقة.

ورغبة من الدول المشاركة في مذكرة التفاهم المشار إليها في تقوية الإدارة الضريبية، وبناء القدرات من خلال تأسيس آلية تعاون منظمة ومؤسساتية للإدارة الضريبية في مبادرة الحزام والطريق، والتي أشارت إليها مواد (مذكرة التفاهم)

(بمصطلح بريتكوم)، على أن يكون أهم ما يميز هذه الآلية التعاون الناجح للأطراف والشمولية والاستفادة المتباينة من خلال العمل على مبدأ تحقيق فو مشترك من خلال الاستشارة والتعاون، فقد تم توقيع هذه المذكرة.

وتضمنت مذكرة التفاهم المشار إليها (36) مادة مقسمة إلى تسع فصول، حيث تضمن الفصل الأول منها الأحكام الخاصة بمبادرة الحزام والطريق لآلية تعاون الإدارة الضريبية، وتشتمل هذا الفصل على المواد من (1 حتى 4) وبينت المادة (1) جوهر هذه المبادرة وهو إيجاد آلية رسمية غير ربحية تعمل على أساس احترام سيادة القانون وقوانين الدول المشاركة بمدف تعامل التعاون الإدارية الضريبية التي تتبعها الدول المشاركة في هذه المبادرة. وتضمنت المادة (2) النص على أن هذه الآلية الغرض منها تسهيل التجارة والاستثمار وتعزيز النمو الاقتصادي للأطراف المشاركة، والمساهمة في تحقيق تنمية شاملة ومستدامة. بينما تكفلت المادة (3) بتحديد الغرض من هذه المبادرة وأنه دعم وإنتمام معايير الضريبة الدولية من تلك التي تسود معايير الاتفاقيات الضريبية الدولية، وكذلك إرشادات التسuir التحويلي الخاصة بالأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وتبادل المعلومات والمساهمة في خلق بيئة ضريبية ملائمة. وأوضحت المادة (4) الهيكل المكون لآلية تعاون الإدارة

مرسوم بقانون رقم 108 لسنة 2024

بالموافقة على مذكرة تفاهم لتأسيس مبادرة الحزام

والطريق لآلية تعاون الإدارة الضريبية

- بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 2 ذو القعدة 1445 هـ الموافق 10 مايو 2024م،

- وبناء على عرض وزير الخارجية،

- وبعد موافقة مجلس الوزراء،

- أصدرنا المرسوم بقانون الآتي نصه:

مادة أولى

الموافقة على مذكرة تفاهم لتأسيس مبادرة الحزام والطريق لآلية تعاون الإدارة الضريبية، والموقعة في مدينة وتشن في جمهورية الصين الشعبية بتاريخ 18/9/2019 والمرفقة نصوصها هذه المرسوم بقانون



مادة ثانية

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم بقانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير الكويت

مشعل الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء

أحمد عبد الله الأحمد الصباح

وزير الخارجية

عبد الله علي عبد الله اليحيا

صدر بقصر السيف في: 25 ربيع الآخر 1446 هـ

الموافق: 28 أكتوبر 2024 م

وتناول الفصل الثامن من هذه المذكرة الأحكام الخاصة برابع مكون من مكونات الهيكل الخاص بآلية تعاون الإدارة الضريبية، وهو مجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الخزان والطريق وتشتمل على المواد من 21 حتى 25)، حيث تناولت المادة (21) تعريف هذه المجموعة، وبيان كيفية تأسيسها، وأهداف منها.

يبنما تضمن الفصل الحادي عشر والأخير من هذه المذكرة، الأحكام التكميلية في المواد من (32 حتى 36)، حيث تناولت المادة (32) بيان لغة عمل المبادرة والمادة (33) بيت القواعد والأنظمة التكميلية لها، بينما أوضحت المادة (34) شعار المبادرة وعلامتها. في حين أوضحت المادة (35) السلطة المختصة بتفسير أحكام مذكرة التفاهم، وبينان كيفية حل أي خلافات قد تنشأ بين الدول الأعضاء، وجاءت المادة (36) مبينة الأثر القانوني لهذه المذكرة موضحة أنها ليست ملزمة قانونا، ولا تنشأ أي حقوق أو يترتب عليها التزامات قانونية.

ولما كانت مذكرة الفاهم المشار إليها سيترتب عليه تحمل دولة الكويت
مبلغ قيمته 80 ألف دولار اشتراك سنوي بمبادرة الحزام والطريق
للتعاون في إدارة الضرائب، وهي نفقات غير واردة في ميزانية الدولة،
ومن ثم تعبر هذه المذكرة من الاتفاقيات الواردة بالفقرة الثانية من المادة
(70) من الدستور، وتكون الموافقة عليها بقانون طبقاً لحكم هذه
الفقرة، ونظراً لصدور الأمر الأميركي الصادر بتاريخ 10/5/2024،
ونصت المادة (4) منه على أن تصدر القوانين بمراسيم بقوانين، فقد تم
إعداد هذا المرسوم بقانون والذي يعكون من مادتين ، نصت المادة
الأولى منها على الموافقة على مذكرة ثفاهم لتأسيس مبادرة الحزام
والطريق لآلية تعاون الإدارة الضريبية والمؤقعة في مدينة وتشن في
جمهورية الصين الشعبية بتاريخ 18/4/2019، بينما تضمنت المادة
الثانية على أنه يعين على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم
بقانون، على أن يعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

الضريبية، وبينت أنها تتكون من (المجلس / الأمانة العامة منتدى مبادرة الخزان والمطريق للتعاون في إدارة الضرائب (بريتاكوف)، ومجموعة تعزيز قدرات إدارة الضرائب التابعة للمبادرة، فضلاً عن إنشاء مجلس استشاري يضم المجلس والأمانة العامة).

وتحصل الفصل الثاني تنظيم الأحكام الخاصة بأول مكون من مكونات المهيكل الخاص بآلية تعاون الإدارة الضريبية وهو المجلس، وتشتمل هذا الفصل على المواد من (5) حتى (7)، وتتناولت المادة (5) تحديد مسؤوليات هذا المجلس، وكيفية اكتساب عضويته، وتعيين رئيس المجلس، ونوابه، وأعضائه، واحتياصاته. ونظمت المادة (6) اجتماعات المجلس.

بينما بينت المادة (7) الأحكام الخاصة بكل من رئيس المجلس ونوابه.

وتحصل الفصل الثالث من مذكرة التفاهم المشار إليها تنظيم أحكام عضوية المجلس، وتشتمل على المادتين (8 و 9)، وعنية المادة (8) ببيان كيفية اكتساب عضوية المجلس، وصلاحيات أعضائه والواجبات الملقاة على عاتقهم. بينما نظمت المادة (9) حالات إخاء العضوية.

وتتناول الفصل الرابع تنظيم الأحكام الخاصة بمراقبة عمل المجلس، وتشتمل هذا الفصل على المادتين (10 و 11)، إذ عالجت المادة (10) الحالات التي تكتسب فيها الدولة الصفة المراقبة لل المجلس، وحقوق المراقب، والتزاماته بينما تناولت المادة (11) الحالات التي تنتهي فيها صفة المراقب.

وتحتمل الفصل الخامس تنظيم الأحكام الخاصة بشأن مكون من مكونات الهيكل الخاص بآلية تعاون الإدارة الضريبية وهو الأمانة العامة، واحتفل هذا الفصل على المواد من (12 حتى 14)، وعرفت المادة (12) الأمانة العامة، والأمين التنفيذي لها، ومدة تعينه، وطريقة تعين أعضاء الأمانة العامة، كما يبيّن الأحكام الخاصة بمنصب نائب الأمين التنفيذي، وبأعضاء الأمانة العامة، وتكلفة تشغيلها.

وأوضحت المادة (13) المسئوليات الخاصة بالأمانة العامة. بينما عنيت المادة (14) ببيان واجبات الأمين العام التنفيذي للأمانة العامة.

وجاء الفصل السادس من مذكرة التفاهم المشار إليها متضمناً مادة وحيدة وهي المادة (15) والتي تناولت الأحكام الخاصة بالجلس الاستشاري والذي يضم مجلس تعاون الإدارة الضريبية وأمانتها العامة، وكيفية إنشاء هذا المجلس، وبيان المدف منه، وكيفية تعيين الأعضاء به، ومدة عضويته.

واشتمل الفصل السابع من مذكرة التفاهم المشار إليها على الأحكام الخاصة بثالث مكون من مكونات الهيكل الخاص بآلية تعاون الإدارة الضريبية، وهو منتدى مبادرة الخزام والطريق للتعاون في إدارة الضرائب ((البرتاكوف)); وتضمن المادتين (16) و(20) حقيقة المادتين (16) وجوه هذا المنتدى، وأنه حدث رسمي غير رجعي يقام كل شهر ومصرح به من قبل مجلس مبادرة الخزام والطريق لآلية تعاون الإدارة الضريبية. وتضمنت المادة (17) بيان هدف هذا المنتدى. وعنية المادة (18) بيان الأحكام الخاصة برئيس المنتدى وتناولت المادة (19) توضيح كيفية العقاد جلسات المنتدى.

وتكلفت المادة (20) بتحديد مصادر تمويل تكلفة استضافة المؤتمر الخاص بهذا المنتدى.

23.....	المادة 26 مصادر التمويل.....
23.....	المادة 27 استخدام التمويل
24.....	المادة 28 استخدام الاعتماد المالي.....
25.....	الفصل 10 التعديلات، التوقيع، دخول حيز النفاذ والإئمه.....
25	المادة 29 التعديلات.....
25	المادة 30 التوقيع ودخول حيز النفاذ.....
25	المادة 31 الإئمه.....
26.....	الفصل 11 أحكام التكميلية.....
26	المادة 32 اللغة المعتمدة.....
26	المادة 33 القواعد واللوائح التكميلية.....
26	المادة 34 العلم والشعار.....
26.....	المادة 35 التفسير.....
26	المادة 36 الآثار القانوني.....

المحتوى	الصفحة
الديباجة.....	4
المذكرة تفاصيم مبادرة الحزام والطريق لآلية تعاون الإدارة الضريبية	5
الفهرس	5
المذكرة تفاصيم مبادرة الحزام والطريق لآلية تعاون الإدارة الضريبية	5
المادة 1 الجوهر.....	5
المادة 2 الرؤية.....	5
المادة 3 الغرض.....	5
المادة 4 الشكل الأساسي.....	6
الفصل 2 المجلس.....	7
المادة 5 المسؤوليات.....	7
المادة 6 اجتماع المجلس.....	8
المادة 7 الرئيس ونائب الرئيس.....	9
الفصل 3 عضوية المجلس.....	10
المادة 8 العضوية.....	11
المادة 9 إنجاء العضوية.....	12
الفصل 4 مراقبة المجلس.....	13
المادة 10 المراقبة.....	13
المادة 11 إنجاء المراقبة.....	14
الفصل 5 أمانة السر.....	15
المادة 12 أمانة السر.....	15
المادة 13 المسؤوليات.....	16
المادة 14 أمين السر التنفيذي.....	16
الفصل 6 الهيئة الاستشارية	18
المادة 15 الهيئة الاستشارية.....	18
الفصل 7 منتدى تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق.....	19
المادة 16 الجوهر.....	19
المادة 17 الغرض.....	19
المادة 18 الرئيس.....	19
المادة 19 الجلسات.....	20
المادة 20 التمويل.....	20
الفصل 8 مجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق	21
المادة 21 التأسيس والغرض.....	21
المادة 22 العضوية والشراكة.....	21
المادة 23 المدير العام	22
المادة 24 المسؤوليات من المؤسسات المعينة.....	22
المادة 25 التمويل	22
الفصل 9 إدارة الأصول.....	23

المحاللي مسفر عايف

mesferlaw.com



الديباجة

خن،

لتكثير ما يبذلونه من جهود ومبادرات التعاون في مبادرة الحزام والطريق (المشار إليها لاحقًا "بي آر أي") لا سيما التنسيق في السياسات والربط بين التسهيلات والتجارة التي تخول من العوائق والتكامل المالي والروابط بين الشعوب؛ وتسلি�مهما منا بأهمية التعاون المتنامي في مجال الضريبة من خلال إزاحة العوائق في التجارة والاستثمار ما بين الدول، وتعزيزًا للتعاون الاقتصادي الدولي، ودفعاً للتنمية الإقليمية والنمو في عولمة الاقتصاد على أسس منسقة؛ واعترافاً منا بأن من شأن توطيد التعاون في المسائل الضريبية تسهيل التجارة والاستثمار وأن التعاون المعزز في القضايا الضريبية سيكون أكثر حيوية؛

وزيادة التأكيد على سيادة القانون في فرض الضرائب وخدمات دافع الضريبة وحل النزاعات وبناء القدرات التي تم التوصل إليها في مؤتمر التعاون الضريبي في مبادرة الحزام والطريق الذي عُقد في مدينة أستانة في كازاخستان من 14 إلى 16 مايو لسنة 2018؛

ورغبة منا في تقوية الإدارة الضريبية وبناء القدرات من خلال تأسيس آلية تعاون منظمة ومؤسساتية لإدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق (المشار إليها لاحقًا "بريتاكوف") يميزها التعاون الناجح للطرفين والشمولية والاستفادة المتبادلة وذلك بناء على مبدأ تحقيق خو مشترك من خلال الاستشارة والتعاون؛

فإننا نجتمع في مدينة ووتشنين في جمهورية الصين الشعبية في 18 أبريل 2019 في اللقاء الأول من منتدى تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق (المشار إليها لاحقًا "بريتاكوف")، وقد تم الاتفاق على ما يلي:

الفصل الثاني

المجلس

المادة ٥ المسؤوليات

١. المجلس هو هيئة صنع القرار في بريتكوم.
 ٢. عضو المجلس هو الرئيس (أو ممثله / مثلها المفوض) لجنة الضوابط المختصة في البلد أو الولاية القضائية التي وقعت مذكرة تفاهم المتعلقة بإنشاء بريتكوم (المشار إليها فيما يلي باسم "مذكرة التفاهم")، كعضو في المجلس خلال أول مؤتمر بريتكوف (المشار إليها فيما يلي "الإدارة الضريبية") أو استكملت الإجراءات المحددة في المادة ٨.٢ من مذكرة التفاهم بعد اول مؤتمر بريتكوف يجب على عضو الإدارة الضريبية تعين مقعد واحد للمجلس لا يزيد عن شخص معين مما سيعكس التمثيل الأوسع في بريتكوم.

٣. المجلس:

(١) تعين رئيس المجلس وفقاً للمادة ٧.٢ من مذكرة التفاهم؛

(٢) ينتخب نواب الرئيس ويعين أحد نواب الرئيس ليكون أميناً للمجلس.

(٣) يعين الأمين العام التنفيذي؛

(٤) يعين نائب الأمين العام التنفيذي على أساس توصية الأمين العام التنفيذي؛

(٥) يعين المدير العام لبريتاسيج؛

(٦) ينشئ المجلس الاستشاري؛

(٧) يوافق على القبول في بريتكوم، بما في ذلك المجلس وبريتاسيج؛

(٨) المراجعة والموافقة على خطة المساهمة المالية السنوية ويحدد المساهمة المالية السنوية لكل عضو في الإدارة الضريبية؛

(٩) مراجعة واعتماد استراتيجية وبرامج العمل وكذلك قواعد وأنظمة من بريتكوم، بما في ذلك قوانين المجلس والأمانة وبريتاكوف وبريتاسيج؛

(١٠) مراجعة وإقرار تقارير العمل السنوية وتقارير مراجعة الحسابات والميزانيات والبيانات المالية المقدمة من الأمانة؛

(١١) يقر عقد مؤتمر بريتكوف ويوافق على التاريخ والمكان وجدول الأعمال واللقاءات ويوافق على تقارير المؤتمر؛

(١٢) المراجعة والموافقة على طلبات المساعدة التقنية المقدمة من عضو ومراقب الإدارات الضريبية وتطوير الخطط المساعدة التقنية وفقاً لذلك؛

(١٣) يشرف على عمل الأمانة وبريتاسيج، ويقوم بإجراء تقييم سنوي لأداء الأمين التنفيذي ومدير بريتسايج؛

(١٤) يعين المدقق الداخلي، ويوظف المدققين الخارجيين؛ و

(١٥) يراجع ويافق على تعديلات أو إنجاء مذكرة التفاهم.

الفصل الأول

مبادرة الخزان والمطريق لآلية تعاون الإدارة الضريبية

المادة ١ الجوهر

هي آلية تعاون الإدارة الضريبية تتبعها أطراف التعاون المشاركة في مبادرة الخزان والمطريق كالدول والأقاليم والمنظمات الدولية وأصحاب المصالح الداعمون لمبادرة الخزان والمطريق (المشار إليها لاحقاً "في آر أي")، وهي آلية رسمية غير ربحية تعمل على أساس احترام سيادة وقوانين الدول والأقاليم المشاركة.

المادة ٢ الرؤية

إن الرؤية من تلك الآلية هي تسهيل التجارة والاستثمار وتعزيز النمو الاقتصادي للأطراف المتعاونة والمساهمة في تحقيق تنمية شاملة ومستدامة كما هي واردة في جدول أعمال 2030 للتنمية المستدامة الخاصة والمنصوص عليها بالأمم المتحدة، وبالتالي يتكون مجتمع مزدهر وسلام مستقبل مشترك بين البشرية.

المادة ٣ الغرض

إن الغرض هو دعم وإقامة معايير ضريبية دولية من تلك التي تسود معايير الاتفاقيات الضريبية الدولية مثل منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية واتفاقية الضريبة النموذجية للأمم المتحدة، وكذلك إرشادات التسعير التحويلي الخاصة بالأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والتخطيط الشامل على أساس تأكيل الوعاء الضريبي وتحويل الارباح وكذلك المنتدى العالمي للشفافية وتبادل المعلومات، وتحدف آلية التعاون إلى المساهمة في خلق بيئة ضريبية ملائمة من خلال التعاون والمساهمة في أفضل الممارسات في متابعة القواعد القانون، رفع الوضوح الضريبي، تسريع تسوية المنازعات الضريبية: تطوير الخدمات لداعي الضريبة وبناء القدرات الضريبية.

ولتحقيق هذا الغرض، يجب احترام الاختيار المستقل لكل طرف.

المادة ٤ الهيكل

٤.١ تكون بريتكوم من الجهات التالية:

(١) المجلس

(٢) الأمانة العامة

(٣) الـ بريتكوف و

(٤) مجتمعه تعزيز قدرات إدارة الضوابط التابعة للمبادرة الخاصة بالخزان والمطريق (يشار إليها فيما بعد بـ بريتسايج).

٤.٢ سيتم إنشاء مجلس استشاري تحت بريتكوم، يكون الغرض منه هو المجلس والأمانة وفقاً للشروط والأحكام والشروط المنصوص عليها قبل المجلس.

- (2) تقديم المساعدة والتوجيه في الشؤون اليومية للأمانة العامة و منتدى تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق ومجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق؛ و
- (3) تحمل مسؤولية المشاكل المالية لآلية تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق إذا تم تعيينه كأمين لصندوق المجلس.

الفصل الثالث

عضوية المجلس

المادة 8 العضوية

١. الأعضاء المؤسسين للإدارة الضريبية للمجلس هم الأعضاء الذين يقومون بالتوقيع على مذكرة التفاهم على إنشاء تernia تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق في أول مؤتمر منتدى تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق الذي تم انعقاده في وتشن في 18 من ابريل 2019.

٢. يجوز للإدارة الضريبية أن تصبح عضواً في الإدارات الضريبية من مسافتكم عبداً يتحقق بكمال الإجراءات التالية بجانب عضوية المؤسسين في الإدارة الضريبية للإدارة الضريبية كالتالي:

- (١) تقديم طلب خطى للأمانة العامة موقع من قبل رئيس الادارة الضريبية أو الممثل الرسمي لهما؛ و

- (٢) الموافقة عليه عن طريق الحصول على أغلبية ثلثي أصوات أعضاء المجلس.

(3)

٣. يحق لعضو الإدارة الضريبية أن:

- (١) تعين الرئيس أو الممثل الرسمي له لأداء المهام في المجلس؛
(2) تعين أحد المسؤولين ليكون بمثابة جهة الاتصال الرئيسية للأمانة العامة؛

- (3) أن تجعل عضو المجلس التابع لها يشارك في اجتماعات المجلس مع حق المشاركة والتصويت:

- (4) المشاركة في مؤتمرات منتدى تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق في الوقت المحدد؛

- (5) المشاركة في تشغيل مجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق. ومشاركة مصادر التدريب وإصدار منتجات المعرفة وتلقي المساعدة الفنية من مجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق؛ و

- (6) التمتع بالحقوق الأخرى كما هي محددة من قبل المجلس.

٤. يخضع عضو الإدارة الضريبية في كل الأوقات للممارسات الإدارية، وسياسات الضريبة وتطبيق القوانين والأنظمة:

- (١) الالتزام بـ مذكرة التفاهم على إنشاء تernia تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق:

- (2) الامتثال والتنفيذ لقرارات المجلس؛

المادة 6 اجتماع المجلس

٦. يجب عقد اجتماع المجلس بتمويل من العضو الإدارية الضريبية المضيف مؤتمر بريتكوف، مرة واحدة على الأقل كل سنة توقيعه تزامن مع تاريخ ومكان العقد مؤتمر بريتكوف.

- ٦.2 واستناداً إلى مبدأ عدم التدخل، لا يشترط في مذكرة التفاهم أو في القرارات التي يصدرها المجلس من عضو الإدارية الضريبية أن تصرف الرابطة بطريقه لا تتفق مع القوانين والأنظمة والسياسات الضريبية والممارسات الإدارية التي تخضع لها.

- ٦.3 ويطلب عقد جلسة صالحه للمجلس تشكيل النصاب القانوني للرئيس المخول و50٪ أو أكثر من أعضاء المجلس. لكل عضو في المجلس صوت واحد بنفس وزن التصويت.

- ٦.4 وما لم ينص على خلاف ذلك في مذكرة التفاهم، ينبغي أن تعتمد قرارات المجلس بأغلبية ثلثي أصوات أعضاء المجلس. ويمكن لأعضاء المجلس الذين لا يستطيعون حضور الاجتماع فعلياً أن يصوتووا بالوكالة أو بشكل خطى:

- ٦.5 ولا يمكن اعتماد القرار بشأن تعديل مذكرة التفاهم وإنماها إلا بإجماع أعضاء المجلس. ويمكن لأعضاء المجلس الذين لا يستطيعون حضور الاجتماع فعلياً أن يصوتووا بالوكالة أو بشكل خطى.

المادة 7 الرئيس ونواب الرئيس

- ٧.١ وينبغي أن يكون للمجلس رئيس واحد وأربعة نواب للرئيس. وبخضوع عدد نواب الرئيس للتغير بموجب قرارات المجلس.

- ٧.٢ يجب أن يكون رئيس بريتكوف رئيساً للمجلس، حيث يتولى منصبه للفترة الفاصلة بين مؤتمرات بريتكوف التي عقدت في الجوار.

- ٧.٣ يجب أن يتم اختيار المجلس نواب الرئيس من أعضاء المجلس ويشغلون مناصبهم لمدة عامين مؤهلين لإعادة انتخابهم. إذا كان وفقاً لجدول استضافة بريتكوف التالي، سيتولى نائب الرئيس هذا تلقائياً منصب رئيس المجلس بالإضافة إلى رئيس بريتكوف التالي. في هذه الحالة، سيت选取 المجلس نائباً جديداً للرئيس.

٧.٤ الرئيس:

- (١) يعزز ويسهل مصالح والمكانة بريتكوف.

- (2) يرأس اجتماع المجلس.

- (3) يشرف على صياغة وتنفيذ الاستراتيجية وبرامج العمل سعياً لتحقيق غرض، بريتكوف و

- (4) توقيع المستندات والمراسلات نيابة عن بريتكوف وفقاً لما أذن به المجلس.

٧.٥ نواب الرئيس:

- (١) مساعدة الرئيس في تأدية واجبه.

٤) المشاركة في أنشطة مجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزم والطريق والمشاركة في نشاطها والاستفادة من نتائج البحث بناء على موافقة المجلس.

١٠.٤ يجب أن يسعى المراقب لما يلي:

١) المشاركة في اجتماعات المجلس بناء على دعوة من قبل المجلس؛

٢) المشاركة في مؤتمرات منتدى تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزم

والطريق والنشاطات ذات الصلة في الوقت الحدّ؛ و

٣) تقديم المساعدة لأنشطة منتدى تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزم والطريق وتطوير مجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في منتدى الحزم والطريق.

المادة ١١ إخاء المراقبة

١١.١ من الممكن أن ينسحب مراقب المجلس من آلية تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزم والطريق، وفي حال أن قرر المراقب أن ينسحب من المجلس يجب أن يقدم إشعار خطّي إلى الأمانة العامة قبل انضمام المجلس القائم بشهرين على الأقل، ويجب أن يتم إخاء المراقب بمجرد استسلام تأكيد خطّي من الأمانة العامة، وعندها لن تطبق مذكرة التفاهم على تأسيس آلية تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزم والطريق عليه.

١١.٢ إذا فشل المراقب في الوفاء بالتزاماته، يجوز فيحق للمجلس إخاء إشرافه، ومع ذلك يجب أن يحصل هذا المراقب على إشعار مسبق من قبل الأمانة العامة.

١١.٣ من الممكن تقديم طلب استئناف المراقب فقط بعد ثلاث سنين من الإخاء.

الفصل الخامس

الأمانة العامة

المادة ١٢ الأمانة العامة

١٢.١ الأمانة العامة هي ليست كيان قانوني، بل هي مكتب الاتصال لآلية تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزم والطريق الذي يقع في بكين، والذي يساعد الأعمال الروتينية للمجلس ومنتدى تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزم والطريق ومجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزم والطريق.

١٢.٢ الأمين التنفيذي هو رئيس الأمانة العامة ويتم تعيينه من قبل المجلس لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد، ويمكن تعيين نائب للأمين التنفيذي من قبل المجلس لمساعدة الأمين التنفيذي في أداء مهامه/ها ويشغل المنصب لنفس المدة وقابلة للتجديد أيضاً.

١٢.٣ يجوز لكل عضو الإدارة الضريبية أو المراقب اختيار مثل واحد للأمانة العامة حيث يكون قادرًا على العمل إما في المقر في الصين أو عبر الانترنـت خارج الصين (المشار إليها فيما بعد "آس في أي")، ستقدم

٣) استضافة اجتماعات المجلس؛

٤) استضافة مؤتمرات منتدى تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزم والطريق وتقدم المقترنات بها؛ و

٥) المشاركة في تشغيل مجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزم والطريق.

المادة ٩ إخاء العضوية

٩.١ من الممكن أن تسحب السلطة المختصة العضو من المجلس، وفي حال أن قررت السلطة المختصة العضو بالانسحاب من المجلس يجب أن يقدم إشعار خطّي للأمانة العامة قبل اجتماع المجلس القادم بشهرين على الأقل، وسيتم إخاء عضويتها بمجرد استسلام تأكيد خطّي من الأمانة العامة، عندها لن تطبق مذكرة التفاهم على إنشاء تقوية تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزم والطريق عليها.

٩.٢ يجوز للمجلس إخاء عضوية عضو الإدارة الضريبية في حال عدم استيفاء الالتزامات.

٩.٣ من الممكن تقديم طلب استئناف المجموعة فقط بعد ثلاث سنوات من الانخاء.



الفصل الرابع

مراقبة المجلس

المادة ١٠ المراقبة

١٠.١ السلطة المختصة غير العضو أو المنظمة الدولية التي توقع على مذكرة التفاهم على تأسيس آلية تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزم والطريق كمراقب خلال مؤتمر منتدى تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزم والطريق الأول أو تستكمـل الإجراءات كما هو موضح في المادة

١٠.٢ من مذكرة التفاهم على تأسيس آلية تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزم والطريق بعد مؤتمر منتدى تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزم والطريق الأول من الممكن أن تخدم كمراقب في المجلس.

١٠.٣ سوف تصبح الإدارة الضريبية غير العضو أو المنظمة الدولية مراقب للمجلس عند الانتهاء من الإجراءات التالية:

١) تقديم طلب خطّي للأمانة العامة موقع من قبل رئيس السلطة المختصة أو رئيس المنظمة الدولية أو الممثل الرسمي لهـا؛ و

٢) الموافقة عليه عن طريق الحصول علىأغلبية ثلثي أصوات أعضاء المجلس.

١٠.٣ يحق للمراقب أن:

١) تعيين أحد الأعضاء ليكون بمناولة جهة اتصال رئيسية للأمانة العامة؛

٢) المشاركة في اجتماعات المجلس بناء على دعوة من المجلس مع الحق في التحدث وليس التصويت، وتقدم المقترنات والمشاركة في تطوير آلية تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزم والطريق؛

٣) المشاركة في مؤتمرات منتدى تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزم والطريق وتقدم المقترنات لذلك؛ و

5) إبلاغ المجلس عن أداء الأمانة العامة.

14.2 يفقد الأمين التنفيذي منصبه وفقاً لـ

1) الاستقالة عن طريق إرسال إشعار خطى للاستقالة قبل 3 أشهر

لرئيس المجلس؛

2) الموافقة على القرار من قبل أغلبية (ثلثي) أصوات المجلس؛

3) عدم القدرة على إتمام مهامه؛ أو

4) احتماله بجريمة جنائية من قبل محكمة مختصة.

الفصل السادس

المجلس الاستشاري

المادة 15 المجلس الاستشاري

15.1 يتم إنشاء المجلس الاستشاري من قبل المجلس ويتضمن شخصيات بارزة من منظمات دولية ومؤسسات أكademie وأعمال تجارية و مجالات مختلفة أخرى.

15.2 الهدف من المجلس الاستشاري هو تقديم استشارة مدروسة اختيارية غير ملزمة والرأي بمخصوص عمليات آلية مبادرة الحزام والطريق للتعاون في إدارة الضرائب التي تعكس التطورات الدولية وخبراتهم المهنية المطلوبة على أساس كل حالة على حدة.

15.3 يعين رئيس المجلس كل عضو من أعضاء الهيئة الاستشارية ويستمر كل منهم في منصبه لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتتجديد.

15.4 على الإدارة المالية للمجلس الاستشاري أن توافق مع الموارد المالية من أجل أن تتشكل وأن تضاف لذكرة التفاصيم وفقاً للمادة 33.

الفصل السابع

منتدي مبادرة الحزام والطريق للتعاون في إدارة الضرائب

المادة 16: الجوهر

منتدي مبادرة الحزام والطريق للتعاون في إدارة الضرائب هو حدث رسمي غير ربحي مصرح به من قبل المجلس. مبدئياً، يجب إقامة مؤتمر منتدى مبادرة الحزام والطريق للتعاون في إدارة الضرائب كل 12 شهراً.

المادة 17 الهدف

يهدف منتدى مبادرة الحزام والطريق للتعاون في إدارة الضرائب إلى توفير قاعدة للمحوار مما يحسن تعاون إدارة الضرائب وبناء القدرات للدول أو الأقاليم والمنظمات الدولية والمؤسسات الأكademie وإعمال التجارة وأصحاب الحصول الآخرون المستعدون للمشاركة في مبادرة الحزام والطريق للتعاون في إدارة الضرائب.

المادة 18 الرئيس

18.1 يجب على الرئيس بربما يكون عضو المجلس الممثل للإدارة الضريبية الذي يستضيف مؤتمر منتدى تعاون إدارة الضريبية في مبادرة الحزام والطريق للسنة المعنية.

18.2 على رئيس منتدى تعاون إدارة الضريبية في مبادرة الحزام والطريق أن ينظم مؤتمر منتدى تعاون إدارة الضريبية في مبادرة الحزام والطريق كما

إدارة الضرائب في جمهورية الصين الشعبية طاقم دعم بالإضافة إلى اختيار مثيلها الخاص.

12.4 يجب أن تتمثل الإدارة المالية في الأمانة العامة مع القواعد المالية ليتم صياغتها وضمها إلى مذكرة التفاصيم وفقاً للمادة 33.

كنهج مؤقت، ستتحمل الدولة للضرائب تكلفة تشغيل الأمانة العامة خلال أول عامين من تأسيس آلية تعاون إدارة الضرائب في مبادرة الحزام والطريق (من 2019 حتى 2020)، حيث إن الشركات النفعية من الممكن أن تكون مقدمة من سلطات الاختصاص العضو أو المشرفين أو الجهات المانحة المناسبة وسيتم إبلاغ المجلس كما ينبغي.

المادة 13 المسؤوليات

يجب على الأمانة العامة:

1) تحضير وتنظيم اجتماعات المجلس؛

2) تفيد قرارات المجلس ومساعدة الرئيس ونواب الرئيس وأعضاء المجلس الآخرين في تأدية مهامهم؛

3) مساعدة سلطات الاختصاص المعني في تنظيم مؤتمرات منتدى تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق؛

4) تنسيق أنشطة مجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق كالتدريب والبحث وبرامج المساعدة الفنية؛

5) تحضير وتقديم التقارير السنوية والميزانيات والقوائم المالية للمجلس مراجعتها وموافقتها عليها؛

6) تسهيل عمل المدققين الداخليين والخارجيين وتقديم تقارير التدقيق إلى المجلس؛

7) مساعدة المجلس في زيادة وإدارة الأموال ومراجعة مصدر التمويل وقبول أو رفض التمويل بالنيابة عن المجلس؛

8) صياغة وتقديم شروط وقواعد آلية تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق وتقديمهم إلى المجلس للموافقة عليهم؛

9) الاحتفاظ بسجلات ومستندات آلية تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق؛ و

10) التعامل مع طلبات التقديم والانسحاب من العضوية أو الإشراف.

المادة 14 الأمين العام التنفيذي

يجب على الأمين العام التنفيذي:

1) تولي مسؤولية الشؤون اليومية لآلية تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق؛

2) المشاركة في اجتماعات المجلس مع أحقيته العحدث، ولكن ليس التصويت؛

3) تطبيق قواعد وأنظمة آلية تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق، الموقف عليها من قبل المجلس؛

4) توظيف وصرف موظفي الأمانة العامة حسب الحاجة وموافقة المجلس؛ و

الفصل الثامن

مجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق

المادة 21: التأسيس والأهداف**21.1 التأسيس**

مجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق هي شبكة تتكون من أعضاء مؤهلين من الإدارة الضريبية أو من مراقبين من المجلس الذين يكرسون أنفسهم لإجراء التدريب والبحث وبرامج المساعدات التقنية باستخدام مؤسساتكم التدريبية أو خبرائكم.

21.2 المدف

هدف مجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق إلى توفير منتجات ذات علاقة بشؤون الضرائب والدورات التدريبية والمساعدات التقنية بصورة رئيسية لمساعدة الإدارة الضريبية العضو والمراقبون ببناء قدراتهم في إدارة الضرائب. إضافة إلى ذلك، سيتم إجراء الأبحاث الأكademie عمليات تبادل لتسهيل التعاون في إدارة **الضرائب** **mesfer** **aw.com** **الخزام** والطريق.

المبادئ والاستراتيجيات مجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق مناسبة ومكملة للخبرات وأفضل الممارسات للمنظمات العالمية والإقليمية الموجودة في بناء قدرات الإدارة الضريبية.

المادة 22: العضوية والشراكة**22.1 العضوية**

أعضاء مجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق هم أعضاء السلطة المختصة أو مراقبو المجلس الذين انضموا إلى هذه المجموعة تطوعاً.

يجب على أعضاء مجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق أن يعينوا مؤسسة تدريب أو أكثر تتمتع بمعايير معينة وأن يقدموا تعريفاً للأمانة العامة عن المؤسسات التي تم تحديدها ليتم تقييمها وتوثيقها.

في حال لو كان العضو في مجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق ليس لديه أي من تلك المؤسسات التدريبية فيجوز له أن يختار بطريقة أخرى وبشكل مناسب.

22.2 الشراكة

شركاء مجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق والمنظمات الدولية والمؤسسات الأكademie والأعمال المستفيدون الآخرون داعمون لأطراف التعاون في مبادرة الحزام والطريق المتعلقة بالآية تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق بشرط موافقة المجلس. يمكن لشركاء مجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة

عليه أن يترأس المجتمعات العامة والمؤشرات الصحفية نيابة عن منتدى تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق.

وكمنهج مؤقت، ستستضيف الصين المنتدى الأول لتعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق لعام 2019. وسيتم إقرار المستضيف للمؤتمر الثاني لمنتدى تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق من قبل مجلس آلة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق خلال مؤتمر منتدى تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق. وبعداء من عام 2021، سيتم وضع العضو الإداري للضريبة الجدد الذين يتضمنون آلية تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق في جدول الاستضافة استناداً على الترتيب الاجمالي.

المادة 19: الجلسات

19.1 قد يتشكل منتدى تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق من المجتمعات العامة ومتوازنة وجلسات خاصة. على المجلس أن يحدد جدول أعمال منتدى تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق بحسب وقت ومدة المنتدى التي أعلنت من قبل إدارة الضريبة العضو المضيف ما عدا مسودة جدول أعمال أول مؤتمر لمنتدى حيث يتم تحديده من قبل رئيس أول منتدى تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق.

19.2 يتم تأسيس العمل التجاري والمحوار الضريبي الصناعي تحت إطار آلية تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق ويتم تدريجها ضمن جدول أعمال مؤتمر منتدى تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق لأطراف التعاون في مبادرة الحزام والطريق تحديداً لتناول الأعمال عن شؤون الضرائب ولبيان عن اقتراحاتهم واهتماماتهم.

المادة 20: التمويل

20.1 يتم تحويل تكلفة استضافة مؤتمر منتدى تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق، عدا تكلفة المشاركين بالإضافة إلى رحلاتهم الدولية ووسائل الراحة، من قبل مضيف السلطة المختصة العضو المخولة للإعفاء في المساهمة المالية السنوية لها في السنة المعنية.

20.2 في حين إذا واجهت السلطة المختصة العضو المضيف مشاكل مالية فعلى الأمانة العامة أن تستشير السلطة المختصة العضو التالية في جدول الاستضافة عن قدرتها لخدمة المضيف بعد تطبيقها وموافقة المجلس.

20.3 على الإدارة المالية لمنتدى تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق أن تتمثل مع اللوائح المالية من أجل أن تتشكل وأن تضاف مذكرة التفاهم وفقاً للمادة 33

المادة 27 استخدام الأموال

يجب استخدام جميع أموال بريتكوم بشكل مناسب ضمن النطاق واللوائح المخصوص عليها في مذكرة التفاهم خدمة بريتكوم كتفعيل المجلس والأمانة العامة وبريتاكوم وبريتاسيج.

المادة 28 الإدارة المالية

28.1 يجب أن تتمثل الإدارة المالية لبريتاكوم التي تقوم بها الأمانة ويشرف عليها المجلس لمبادئ المحاسبة المصدقة دولياً لضمان أن تكون الدفاتر والسجلات المالية لبريتاكوم شرعية وأصلية ودقيقة وكاملة.

28.2 يجب على المدققين الداخليين المدعوهين من أعضاء اللجنة المختصة والمعينين من قبل المجلس العمل وفقاً لمبادئ الموضوعية والإنصاف والشفافية، والحكمة، والانضباط العالي والاستقلالية. ويجب تقديم تقرير خطى للتدقيق الداخلى إلى المجلس من خلال الأمانة قبل شهرين من الاجتماع المقبل للمجلس.

28.3 يمكن استخدام المدققين الخارجيين من قبل المجلس. ويجب أن يعتمد المدققون الخارجيون تقارير مراجعة البيانات المالية السنوية لبريتاكم وتقديمها إلى المجلس من خلال الأمانة في الوقت المحدد.

28.4 ينبغي أن تقدم الأمانة بطلب للحصول على حساب مخصص لإدارة أموال بريتكوم.

الفصل العاشر**التعديل، التوقيع، الدخول في حيز التنفيذ والإنهاء****المادة 29 التعديلات**

29.1 يجب اقتراح التعديلات على مذكرة التفاهم من قبل ثلاثة (أو 20٪) على الأقل من أعضاء المجلس، أيهما أعلى، وتقديمها إلى الأمانة قبل أربعة أشهر على الأقل من اجتماع المجلس التالي. وينبغي تعميم التعديلات المقترحة على جميع أعضاء المجلس من قبل الأمانة لمناقشتها في الاجتماع المقبل للمجلس.

29.2 في حالة اعتماد التعديلات المقترحة من قبل المجلس وفقاً للمادة 6.5، يجب أن تدخل هذه التعديلات حيز التنفيذ في التاريخ الذي يحدده المجلس.

29.3 حيث يتم مراجعة مذكرة التفاهم كل ثلاث سنوات لتعديلات محتملة.

المادة 30 التوقيع والدخول في حيز النفاذ

30.1 إن مذكرة التفاهم متوفرة لجميع أعضاء اللجنة المختصة والمنظمات الدولية المستعدة للانضمام إلى آلية تعاون إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق بريتكوم.

30.2 تدخل مذكرة التفاهم حيز النفاذ في اليوم التسعين الذي يلي تاريخ توقيع أعضاء اللجنة المختصة.

الحزام والطريق أن يوفروا معرفتهم وخبراتهم بخصوص تدريبات الضرائب والأبحاث وبرامج المساعدات الفنية.

المادة 23 المدير العام

23.1 يجب أن يتم تعين مدير مجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق من قبل المجلس من بين أعضاء المجلس الممثلين للسلطة المختصة التي انضمت إلى مجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق كعضو وستمر في منصبها لمدة 3 سنوات قابلة للتجديد.

23.2 مدير مجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق هو المسؤول عن تنسيق وتنظيم تطبيق خطط أعمال وبرامج مجموعة تعزيز قدرات إدارة الضريبة في مبادرة الحزام والطريق.

المادة 24 المسؤوليات لدى المؤسسات المعينة

24.1 يتعين أن تسعى كل مؤسسة معينة والتي تكون مفتوحة أساساً إلى أعضاء المجلس المشاركون من بريتكوم إلى تنفيذ برامج التدريب والبحث والمساعدة الفنية التي وافق عليها المجلس.

24.2 يجب وضع علم وشعار بريتكوم في المؤسسات التدريبية المعينة.



mesferlaw.com

المادة 25 التمويل

يجب أن يتم قبول تفعيل برييتاسيج بشكل رئيسي من قبل الدول والمناطق التي توجد فيها المؤسسات المعينة. ويجب أن تتمثل الإدارة المالية لبريتاسيج الأنظمة المالية التي يجب صياغتها وإرافاقها بمذكرة التفاهم وفقاً للمادة 33.

الفصل التاسع**إدارة الأصول****المادة 26 مصادر التمويل**

26.1 تشمل مصادر قبول بريتكوم على ما يلي:

(1) المساهمات المالية السنوية:

(2) الملح والtributes من الحكومات والمنظمات الدولية والأعمال؛ و

(3) الدخل القانونية الأخرى.

26.2 يُعفى من التزام استضافة المؤشرات وتقدم المساهمات المالية السنوية بريتكوف أعضاء اللجنة المختصة في الدول والمناطق المنكوبة بالحروب وال المجامات الإرهابية والأمراض الوبائية والكوارث الطبيعية وغيرها من الظروف القاهرة وكذلك تلك المدرجة على قائمة أقل البلدان ثروة دين سيز التي أصدرتها الأمم المتحدة للعام المعنوي.

26.3 على الرغم من بنود الفقرات السابقة، لا تكون المساهمات المالية السنوية إلزامية في أول عامين بعد إنشاء بريتكوم. وفي أعقاب تفعيل بريتكوم لمدة عامين، يجوز للمجلس إعادة النظر في جودة وفعالية BRITACOM والتداول بشأن ضرورة المساهمات المالية السنوية.

المادة 31 الإئماء

يجب أن تظل مذكرة التفاهم سارية المفعول إلى أن يتم إخرازها بقرار من المجلس. وفي ظل هذه الظروف، يجب استخدام الخصائص المتبقية لبريتاكوم فقط للأنشطة التي تتوافق مع أهداف بريتاكوم.

الفصل 11**أحكام التكميلية****المادة 32 لغة العمل**

إن لغة العمل الرسمية لبريتاكوم هي اللغة الإنجليزية.

المادة 33 القواعد والأنظمة التكميلية

ستقوم الأمانة بصياغة القواعد الأنظمة المتعلقة بالإدارة المالية وبريتاكوم وبريتاسيج وارفاقها بمذكرة التفاهم بعد موافقة المجلس عليها في أول مؤتمر لبريتاكوم. ويعجّد اعتمادها في قرارات المجلس ستتشكل

المذكرة بمقدار جزء لا يتجزأ من مذكرة التفاهم.

المادة 34 الشعار والعلم

يتم حفظ العلامة والشعار المصممان لبريتاكوم من قبل قوانين الملكية الفكرية في الدولة التي توجد بها الأمانة العامة. ويجب أن تحمل المباني كالمجلس والأمانة العامة وبريتاكوم وبريتاسيج والمجلس الاستشاري وكذلك أماكنها ومواقعها الإلكترونية ومطبوعاتها العلامة والشعار بشكل مناسب.

المادة 35 التفسير

يحتفظ المجلس بالحق في تفسير أحكام مذكرة التفاهم. ويتم حل أي اختلافات أو نزاعات أو خلافات قد تنشأ من خلال أعضاء اللجنة المختصة وديًا بروح التعاون المتبادل وحسن النية.

المادة 36 التأثير القانوني

إن مذكرة التفاهم ليست ملزمة قانونًا ولا تنشئ أي حقوق أو التزامات قانونية.

وُقعت في 18 أبريل 2019، في ووزن، جمهورية الصين الشعبية، فقط باللغة الإنجليزية من قبل الموقعين نيابة عن وكلاًّاًهم المعنية.
مذكرة التفاهم آلية تعاون الإدارة الضريبية لمبادرة الحزم والطريق
(التوقيع)

وُقعت بالإنابة عن وزارة المالية في دولة الكويت، كعضو في السلطة الضريبية المختصة آلية تعاون الإدارة الضريبية لمبادرة الحزم والطريق، في وتشن في جمهورية الصين الشعبية في 18 أبريل 2019.